

قرار رقم (٤٨) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/١/٢٠

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية. بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد. وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتخصيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور القرار.

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومى
١	عهد ايمن عبد المحسن قاسم	٥٣٥٣٧	مصر لتأمينات الحياة	٣٠٠٠٧٢٥٢٥٠٢٤٦٦
٢	كريم السيد احمد احمد	٥٣٥٣٨	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٤٠٢٢٦٢٨٠٠٧١٧
٣	محمد محمود مديولى عبد العال	٥٣٥٣٩	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٦٠٦٢٥٠١٠٤٦٥٥
٤	نعيمه مدحت ابراهيم احمد	٥٣٥٤٠	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٣٠٢٢٨٢٥٠٠٣٤١
٥	اسراء محمد ربيع عطا عبد الوهاب	٥٣٥٤١	مصر لتأمينات الحياة	٣٠١١٠٠١١٤١٣٥٠٦
٦	مى عادل على محمد	٥٣٥٤٢	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٧٠٥٠١٢٣٠٦٠٢٧
٧	امنيه مدحت حسين حسن الوسىمى	٥٣٥٤٣	مصر لتأمينات الحياة	٣٠١٠١٢٤٠١٠١٧٢١
٨	محمد نصر بخيت عبد الله	٥٣٥٤٤	مصر لتأمينات الحياة	٣٠٠٠٥٣٠٠٢٠٠٦٣٦

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح